



اتفاق تعاون أكاديمي

بين

جامعة دمشق في (سوريا)

و

جامعة ساساري في (إيطاليا)

رغبة في تطوير العلاقات الموجودة سابقاً وتعزيز برامج التبادل بين الجامعتين، اتفق رئيسي جامعة ساساري وجامعة دمشق على ما يلي:

المادة (1):

بما أن لجامعتي ساساري ودمشق هدف مشترك لتطوير التعاون الأكاديمي بين البلدين، تسعى الجامعتان لتشجيع التعاون بين كافة الكليات والمعاهد والأقسام في مجالات أكاديمية متنوعة.

المادة (2):

تتعهد الجامعتان بتطوير نشاطات أكاديمية مشتركة خلال مدة الاتفاق وتعتبر الخطط الموضوعية جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق، على أن يراعى في هذه النشاطات القوانين والأنظمة النافذة.

المادة (3):

مبدئياً، تدعم الجامعتان التعاون في مجال التدريب والبحث، ويمكن التعاون في كافة المجالات الأخرى.

المادة (4):

(a) تتبادل الجامعتان زيارات إداريين علميين في رئاسة الجامعتين وكلياتهما بهدف تبادل المعلومات والخبرات في مجال التعليم العالي والبحث العلمي والاتفاق على شروط إجراء البحوث العلمية المشتركة.
(b) تتبادل الجامعتان زيارات أعضاء الهيئة التدريسية بهدف تبادل الخبرات ونتائج البحوث وإلقاء المحاضرات والمشاركة في المؤتمرات والندوات وحلقات البحث والنشاطات العلمية الأخرى. وسيتم تحديد الحقوق والالتزامات المتعلقة بهذه الفعاليات في ملحق الاتفاق.



- (c) تتبادل الجامعتان أعضاء الهيئة التدريسية كأساتذة زائرين وتنظم النفقات وفق كل حالة عبر رسائل رسمية متبادلة وفقاً لأحكام المادة 5/ من الاتفاق.
- (d) يخضع تبادل أعضاء الهيئة التدريسية للقوانين والأنظمة النافذة خاصة مايتعلق منها بالإعارة والندب و التعويضات والنقل والإقامة.
- (e) تعمل الجامعتان على تنفيذ وتطوير مشاريع بحثية مشتركة وتبادل المعلومات والمواد العلمية لتطوير طرق التعليم والتواصل المستمر لمعرفة الانجازات العلمية وطرق العمل المتبعة في الكليات والأقسام والمعاهد الأخرى، مع الإشارة إلى ضرورة بيان ملكية هذه الأبحاث العلمية وتبعتها إلى إحدى الجامعتين.

المادة (5):

توافق الجامعتان على أن المبدأ الذي يشمل هذا الاتفاق هو أن كل النفقات المرتبطة بهذا الاتفاق يجب أن يتحملها كل طرف وفقاً للأنظمة النافذة في بلده وتنظم النفقات وفق كل حالة عبر رسائل رسمية متبادلة.

المادة (6):

تسعى الجامعتان وفق إمكانياتهما للحصول على التمويل الضروري من أجل تنفيذ هذا الاتفاق. ويجب أن تتم الموافقة على مسودة الاتفاق الأكاديمي من قبل السلطات الأكاديمية الأعلى لكلتا الجامعتين.

المادة (7):

تقوم كل جامعة بتسمية ممثل لها يساهم في أية نشاطات مرتبطة بهذا الاتفاق ويتولى الممثلون عملية وضع برنامج عمل سنوي.

المادة (8):

مدة هذا الاتفاق خمس سنوات من تاريخ بدء سريانه، يتجدد تلقائياً ما لم يبد أحد الطرفين رغبته في إلغائه بموجب كتاب رسمي للجامعة الأخرى قبل ثلاثة أشهر على الأقل من تاريخ انتهاء العمل به.

المادة (9):

يمكن تعديل هذا الاتفاق وفقاً للآلية التي تم عقده فيها.

المادة 10

تخضع بنود هذه الاتفاقية للقوانين والأنظمة النافذة في كلا الجامعتين.



المادة (11):

يعهد أي نزاع يمكن أن ينشأ من خلال تفسير أو تنفيذ هذا الاتفاق إلى مجلس التحكيم الموافق عليه من قبل مجلس الدولة والمؤلف من عضو يختاره كل فريق وعضو يتم اختياره بالاتفاق المشترك.
من حيث المبدأ، يتم استبعاد أي دعوة مدنية من قبل كل من الطرفين.


المادة (12):

- (a) يعتبر الاتفاق ساري المفعول من تاريخ تصديقه من قبل وزير التعليم العالي.
(b) يبقى هذا الاتفاق بعد إلغائه ساري المفعول بشأن الموفدين بموجبه حتى انتهاء مدة إيفادهم وبشأن الأنشطة والمشاريع البحثية المباشرة بها حتى انتهاء تنفيذها.
(c) يخضع تنفيذ هذا الاتفاق إلى القوانين والأنظمة النافذة لدى الطرفين.
(d) حرر هذا الاتفاق على أربع نسخ اثنتان باللغة العربية واثنتان باللغة الإنكليزية ولكل منهما المفعول ذاته.

ساساري في ٢٩/٤/٢٠١٤

دمشق في ١٤/٤/٢٠١٤

عن جامعة ساساري
رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور أتيليو ماستينو




عن جامعة دمشق
رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور وائل معلا